

اقتصاد

بعد رفع أسعار الأسمدة ٣٠٪

خوف لـ«الوطن»: أصبحت مشابهة لأسعار السوق السوداء وقد تسبب تراجع الإنتاج إلى النصف!

| عبد الهادي شباط

أكد رئيس اتحاد فلاحي دمشق وريفها محمد خولف لـ«الوطن» إقرار اللجنة الاقتصادية للتعديلات السعرية الجديدة لمادتي الأسمدة والنخالة ليصبح السعر الجديد لطن الأسمدة ٧١٠ آلاف ليرة بدلاً من السعر السابق ٧٠ ألف ليرة. أي تم رفع أسعار الأسمدة بنسبة ٣٠٪ على حين تم إقرار سعر طن مادة النخالة ٧٥ ألف ليرة. وحول أثر مثل هذه الزيادات ومبرراتها بين خولف أن مثل هذا القرار سيكون له أثر سلبي على الإنتاج الزراعي والحيواني وأنه من المتوقع أن تسهم هذه الارتفاعات السعرية خاصة في الأسمدة بتراجع نسب الإنتاج الزراعي بنحو ٥٠٪ عبر ارتفاع تكاليف مستلزمات الإنتاج وعدم قدرة المزارع على مجاراة هذه الارتفاعات وبالتالي عزوف الكثير من المزارعين عن الإنتاج والعمل، معتبراً أن ارتفاع سعر مادة الأسمدة كان الحلقة الأخيرة التي المحروقات التي وصل سعرها في السوق السوداء لقرابة ٤٠٠ ليرة للبيتر المازوت على حين وصل سعر طن البذار لمادة البيطاط لنحو ٦٠٠ ألف ليرة. وقال: «يرى اتحاد الفلاحين أن هذه الزيادات لا تخدم الواقع الزراعي وهي عكس السياسات الحكومية المعلنه حول تشجيع دورات الإنتاج وزيادة المحاصيل وتأمين معظم الاحتياجات المحلية».

وأشار إلى أنه بعد هذه الزيادة أصبحت أسعار الأسمدة مشابهة لسعر المادة في السوق السوداء لذلك لم يعد يعول المزارعون الكثير على وصول بواخر الأسمدة بعد أن انظروا طويلاً لتوفير مادة السماد لدعم محاصيلهم لهذا العام. كما أوضح خولف أن التعديلات السعرية لمادة النخالة التي يحتاجها معظم مربّي الثروة الحيوانية يمكن تلخيصها بأن المربين دفعوا فاتورة الخراف بين وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ومؤسسة الأعلاف على خلفية استحقات مالية متراكمة لشركة المطاحن بدمية مؤسسة الأعلاف إضافة لاتهامات متبادلة حول كيفية وصول مادة النخالة وبكميات كبيرة إلى الأسواق السوداء حيث تم ضبط كميات كبيرة من مادة النخالة في مناطق مختلفة مصدرها جهات حكومية منها عشرات الأطنان التي تم ضبطها قبل فترة في منطقة نجها وغيرها في السواق حماة وغيرها.

وهنا بين خولف أنه رغم تسعير اللجنة الاقتصادية مادة النخالة ٧٥ ألف ليرة للطن إلا أن مؤسسة الأعلاف تباع المادة للجمعيات والمربين بـ٩٢ ألف ليرة للطن على حين سمح للتجار بالحصول على مادة النخالة بسعر ١٠٥ آلاف ليرة للطن والأهم ما حاجة التجار لمادة النخالة سوى إعادة طحها وبيعها في السوق السوداء مستفيدين من عدم كفاية المهنات العلفية للمربين واتجاههم لترميم احتياجات قطعانهم من الأسواق علماً أنه تم تخصيص التجار بكميات وفيرة من إنتاج شركة المطاحن، «ويبدو أن تسخين ملف النخالة على مدى الأشهر السابقة أتى أكله وحققته الجهات المعنية بالإنتاج ما طمحت إليه من تعديل الأسعار والسماح للبيع للقطاع الخاص».

| الوطن

بين وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية أييب ميالة أن قانون التشاكية حرص على ضرورة وجود شريك إستراتيجي يمتلك الإمكانيات المطلوبة من جهات القطاع الخاص عند الرغبة بالتعاقد وفق صيغ التشاكية حيث إن الهدف من هذه الصيغ هو نقل المعرفة الفنية أو التقنية للقطاع العام وليس فقط تنفيذ المشروع. جاء ذلك خلال الندوة التي نظمتها وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية يوم أمس حول التشاكية، حيث تمت مناقشة العلاقة بين القطاعين العام والخاص وفقاً لقانون التشاكية والفرص التنموية الاقتصادية والاجتماعية التي تنتجها وذلك. وأشار ميالة إلى أن القانون وتعليماته يقدمان حوافز كبيرة للقطاع العام تضمن إقباله على تنفيذ مشاريع مع القطاع الخاص وفق صيغ التشاكية ولعل أهم هذه المحفزات هي المرونة والشفافية والعدالة المخوطة في صيغ التعاقد وأساليبه وأشكاله ونماذجه إذ ذهب القانون في هذا الصدد إلى إمكانية التعاقد مع القطاع الخاص بشرط غير تنافسية وفي حال وجود مبررات مؤيدة لذلك، يتم دراستها من قبل مكتب التشاكية ومجلس التشاكية بما يضمن عدم وجود أية حماية أو تواطؤ أو تمييز، ذلك الأمر فقد نص القانون على إمكانية تعويض القطاع الخاص المشارك في حالة الإخلال بقاعدة التوازن المالي للعقد (شرط القيمة مقابل المال) وذلك في حال تضرر القطاع الخاص أثناء التنفيذ بنتيجة ظروف معينة جعلت منافسه المحقق غير متوازنة مع التكاليف المترتبة عليه جراء التنفيذ حيث يتم التعويض بأساليب متعددة نص عليها القانون، كما لم يغفل القانون أهمية وجود جهة ناظمة ومشرفة محايدة للفصل في أية خلافات أو نزاعات

تتشأ بين القطاعين العام والخاص أثناء التنفيذ وصولاً إلى إجراء فسح العقد وتمثل هذه الجهة بمجلس التشاكية، إضافة لما تقدم حرص القانون على حماية حقوق القطاع الخاص الأجنبي حيث سمح بتحويل رأس المال الأجنبي والأرباح المحققة إلى الخارج. وأكد ميالة أن قانون التشاكية من القوانين الرائدة التي من شأنها تحفيز الاستثمار وضمان تفعيل جهات القطاع العام ونوعية الإنفاق الحكومي باتجاه القنوات الاستثمارية الأثر نفعاً للاقتصاد الوطني مع تأمينة المرونة الكافية والمحفزات اللازمة للقطاع الخاص لدخوله كشريك حقيقي ساهم خلال الأزمة في حماية الاقتصاد الوطني وسيسهم لاحقاً بإعادة



إعمار بلدنا والنهوض بعملية التنمية، ولاشك أن إصدار قانون التشاكية وتعليماته التنفيذية سجدت نقلة نوعية في مجال الاستثمار في سورية، وقد عملت وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بالتعاون مع الإدارات المختصة والخبراء على وضع مشروع قانون التشاكية وتم إصدار القانون رقم (٥) أصولاً في مطلع العام ٢٠١٦. بدوره أشار الخبير الاقتصادي الدكتور نبيل سكر إلى أهمية إخراج مشروع قانون التشاكية الهادفة إلى الربح من قانون التشاكية، وفي تصريح لـ«الوطن» بين سكر أن قانون التشاكية القانون رقم ٢٠١٦ من قانون مهم وفي غاية الضرورة في مرحلة إعادة الإعمار ومن بعدها لأنه يشرك القطاع الخاص بخبراته وقدراته الإدارية

نقيب مقاولي القنيطرة: سرقات بعشرات الملايين في غرفة التجارة والصناعة

المحافظ: ٦٠٪ من قيمة السلّة الغذائية تذهب أجوراً وإقامة لموظفي المنظمات في الفنادق

| صالح حميدي

استقالة لثلاث مرات اثنتين منها محافظ القنيطرة حيث رفض الطينين مما اضطر في تقديم استقالتي لوزير الاقتصاد والتجارة الخارجية مباشرة حتى تمت الموافقة عليه وقد تم تعيين أحمد شحادة بكر رئيساً للجنة لبحث إجراءات انتخابات جديدة في الغرفة إلا أن رئيس الغرفة الجديد أصدر قراراً يقضي برفع الرسوم المفروضة من الغرفة على المنتسبين إليها إلى الضعف ما أثار حفيظة أعضاء نقابة المقاولين في المحافظة على اعتبار أن نسبة لا بأس منهم منتسب إلى الغرفة تقنياً وذلك للحصول على شهادة تجارية وسجل تجاري لتقديمها أثناء التقدم إلى مناصبات وعقود الدولة ومشاريعها ككون السجل التجاري من ضمن الأوراق المطلوبة.. ووصف نيباب برفع رسوم غرفة التجارة والصناعة إلى الضعفين بالإجراء غير القانوني

وغير المحق على اعتبار أن مثل هذا القرارات تتطلب موافقة المؤتمر العام والهيئة العامة للغرفة والغرفة في حالتها الرابثة غير مخولة بإصدار مثل هذه القرارات داعياً إلى محاسبة المسؤولين السابقين عن الغرفة ومسئولتهم عن أموال الغرفة وثائقها ومستنداتها وبين أن رئيس الغرفة المعني رفض الدعوة لحضور المؤتمر.

ولفت من جانب آخر إلى أن هناك مليارات من الدولارات المشغلة في سورية من قبل المنظمات الدولية هي خارج نظام العقود مع مشاريعهم على الأراضي السورية وكل يأتي بصاحبه للاستثمار في هذه الأموال مطالباً بضرورة أن يدفع هؤلاء الرسوم المستحقة لقاء أعمالهم في سورية. وكان عدد من أعضاء المؤتمر منهم رافق البكار

وإسأل بدر وعيسى عيس وأحمد بكار ومحمد أبو ريا ومحمد الشبلي ومحمد جاد الله طالبوا بمحاسبة المسؤولين عن غرفة تجارة القنيطرة من دون استحياء وعدم السكوت عن مثل هذه التجاوزات وكأنه لا يوجد شيء وانتقدوا آلية عمل المنظمات الدولية في سورية وغياها التام عن محافظة القنيطرة.

وطالبوا من جهة أخرى بإيجاد الحلول للمشروع المتعثر والمتوقفة والتي تأخر تنفيذها وإنجازها وإبطال الإجراءات الحسابية بوقف سحب الأعمال وتنفيذها على حساب المقاول وإتاحة الفرصة لفسخ العقود للمشاريع المتعثرة وعدم إحالتها إلى القضاء الإداري وأن هذه المسائل من أمري الصريف في وزارات الدولة والجهات العامة التابعة لها ومن المحافظين لإدارات والمؤسسات المحلية.

من جانبه دعا محافظ القنيطرة أحمد شخخ عبد القادر إلى عدم إصدار أحكام مسبقة قائلاً: «سوف نجيب عن التساؤلات وأن المحاسبة لغرفة التجارة في المحافظة ستكون وفق القوانين والأنظمة». مشيراً إلى تشكيل لجنة لتقصي الحقائق في أعمال ونشاطات وممارسات الغرفة وأصفاً أموال الغرفة بالأموال الخاصة ومعالجتها أمر صعب وحساس داعياً إلى تزويد المحافظة بأي معلومة تفيد في هذه القضية. وأوضح في مكان آخر أن المنظمات الدولية تعرف عن العمل على أرض المحافظة لأسبابها الخاصة حيث لا تخضع للقوانين المحلية موضحاً أن الأموال المشغلة للمنظمات مدفوعة من مبالغها ونسبة ٦٠٪ من السلّة الغذائية تذهب أجوراً وإقامة لموظفيها في الفنادق.

نعامة: المالية تهرب فروغ مطعم من المالك الحقيقي من دون علمه والهيئة المركزية تصدر قراراتين متناقضين حول الموضوع ذاته

رداً على ما نشر في صحيفة «الوطن» بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٣ المالية تهرب فروغ مطعم من المالك الحقيقي تزويراً من دون علمه والهيئة المركزية تصدر قرارين متناقضين حول الموضوع ذاته

ورد في المقالة أنه ثبت للبعثة التفتيشية أن ما قام به الشريكان بتوسيع المطعم كان على حساب الملكية العامة. إن هذا الكلام غير صحيح، إن صالة سبورت كافيه موجودة قديماً منذ عشرين عاماً قبل أن يدخل الشريكان النوعين المحل ويوجد عقود مؤجرة سابقة تدل على ذلك حيث كانت مؤجرة من قبل مستثمر وهو حاضراً للإللاء بشهادته عند اللزوم.

تم بناء صالة أياماً زمان من سليمان نعامة ونبيل خيري والمهندس الشاذي قام بأعمال البناء هو المهندس باسم مجاهد وهو حاضراً للإللاء بشهادته. أما بخصوص توسعة المطعم تبين أنه لا يوجد أي توسعة على الإطلاق وتم استلام الصالة في عام ٢٠٠٣ جاهزة والشارح على ذلك المهندس باسم مجاهد هذا من جهة ومن جهة أخرى إن الملكية في السجل العقاري ٢٧ دمر الشرقية هي باسم محمد نعامة منذ عام ٢٠٠٨ وأن مساحة العقار في السجل العقاري ٢٠٢٦ متراً والمساحة المتجاوزة على الأملاك العامة هي ٤٠٠ متر وليس كما ورد في المقالة ١٧٠٠ متر.

إن مطعم الجزيرة الخضراء مؤلف من أربع صالات وهو مبني من عشرات السنين وإن الشريكين المذكورين في المقالة هما عمال لدى مستثمر المنشأة الأساسي سلمان نعامة وبموجب رخص رسمية وإن الشريكين المزعومين بالمقالة لم يقوموا بإشادة أو توسيع المطعم أن ما ورد في المقالة هراء ودجل وكذب ولا يوجد لديهم أي إثبات رسمي يدل على ذلك إلا ما قاموا به من تزوير في مديرية المالية والسياحة بدمشق ومن دون علم صاحب المنشأة سلمان نعامة.

أما بخصوص ما ورد بالمقالة بخصوص استمارة التأهيل السياحي رقم ٥٧٥ تاريخ ٢٠١٤/٤/٩ فهي مزورة ولا نعلم عنها شيئاً. تبين لكم أنه لا يوجد سوى مستثمر أساسي بموجب رخص رسمية ونظامية باسم سلمان نعامة وهو مالك فروغ مطعم الجزيرة الخضراء الكائن في الربوة بموجب عقد إيجار ثابت التاريخ منذ ١٩٨٧/٣/٦ وبموجب ترخيص مؤقت صادر عن محافظة دمشق

التشريع الضريبي. أما بخصوص الخلافات الشخصية من أعلم الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش بأن هناك خلافات شخصية وكيف ثبت لهم ذلك فنبين إن هناك خلافات في جهات النظر حيث طلب السيد معاون الوزير في حينها من مدير التشريع الضريبي «للفقه» الموضوع لدى السيدين المذكورين عقد إيجار وطلب من مدير التشريع الضريبي مقابلتهم وبالفعل تمت مقابلتهم حيث ادعوا أن هناك عقد إيجار من المالك سلمان نعامة ولكن ضاع منهم وهناك ضبط من الشرطة بذلك فلم يمكنكم الحصول على صورة من العقد من المحافظة وذهبوا ولم يجلبوا ذلك حتى تاريخه ونتيجة رفض مدير التشريع الضريبي للفقه الموضوع قام معاون الوزير بتهديده «بالمح» وطبعاً قام مدير التشريع الضريبي بإبلاغ الوزير السابق وطلب منه كتابة ذلك في تقريره وأصدر السيد الوزير على ذلك في تقريره.

أهيا السادة الفقراء بينما لكم كيف قضية الفساد الكبيرة بشكل مقتضب والتي قامت بها مجموعة من العاملين في مديرية مالية دمشق ومديرية سياحة دمشق. حيث كان هناك تناقض بين تقرير التفتيش الصادرين عن الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش رقم ٢٠١٤/٩/٢٢ تاريخ ١٠/٢٣/٩/٢٠١٤ قسم السياحة والتقرير الصادر عن مفتشين ذوي حرفة وضيمير وقدر الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش رقم ٤٢٣٩/٦ تاريخ ١٠/١٢/٢٠١٦ قسم المالية الذي صدر عن مفتشين غير مختصين وتعاونوا مع موظفي المالية الفاسدين وغيرهم حيث انتهى لتزوير تقريرهم إلى نتيجة مغايرة للواقع والحقيقة وهذا إجحاف ومفتشو الهيئة وقفاً مع الباطل ضد الحق والباطل له جولات والحق له جولة واحدة وفي الأخير سوف ينتصر الحق على الباطل وإن الباطل كان زهوقاً.

كما تبين أن الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش استعانت ببلجة خبرة من مديرية مالية ريف دمشق وهم س. د. م. خ حيث أكد هؤلاء العاملون أن هناك عملية تزوير واضحة قامت بها مديرية مالية دمشق وهي تهريب الفروغ من مالكة الحقيقي دون علمه لكن تقرير الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش لم ينطرق للجنة الأخيرة.

سلمان نعامة

رد

رد